

قرار لرئيس مجلس جماعة ابادو

رقم: 2023/31

يقضي بفتح باب الترشيح

لشغل منصب مدير المصالح بجماعة ابادو

في وجه العاملين بإدارة الجماعة الترابية

إن رئيس المجلس الجماعي لآبادو

- بمقتضى دستور المملكة لسنة 2011 بشأن تحقيق مبدأ المناصفة والمساواة بين الرجال والنساء؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المواد بمقتضى 126 و 127 و 128 منه؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 دي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 25 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 بتاريخ 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد الشروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D3944 بتاريخ 03 يونيو 2021 حول التعيين في بعض مناصب المسؤولية بالجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 2503 بتاريخ 04 ابريل 2022 حول قرارات وعقود التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة ابادو رقم 2017/44 بتاريخ 15 مارس 2017 بشأن تنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الحوز بتاريخ 06 ابريل

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة ابادو وفق ما يلي:

رقم الترتيب	المناصب الشاغرة بجماعة ابادو
1	مدير مصالح جماعة ابادو

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه أعلاه في المادة الأولى في وجه:

• الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بإدارة الجماعة الترابية ابادو، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

• أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

• أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

• أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

• الموظفون الرسميون والأعوان المتعاقدون المزالون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح بمهام رئيس مصلحة.

• غير انه اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الموظفون الرسميون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالجماعة . منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح بجماعة ابادو والكفاءات المطلوبة لتقلده في الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح من الوثائق التالية:

• طلب الترشيح موجه الى السيد رئيس جماعة ابادو يتضمن موافقة موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، و رأي رئيسه حول كفاءته ؛

• رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المذكور؛

• سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها؛

• نسخة من الشواهد والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.

• نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح.

• برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها في تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة ، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب الراد شغله، بمل في ذلك المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور اعلاه

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة ابادو مقابل وصل استلام؛ في (5) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية تاريخ 2023/04/30 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تحدث بموجب قرار يصدره رئيس مجلس جماعة بآدو ويؤشر عليه السيد عامل إقليم الحوز لجنة للانتقاء الأولي لملفات المترشحين والمترشحات المستوفية لشروط الترشيح، و كذا إجراء المقابلات الانتخابية معهم.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma و يعلق بمقر جماعة ابادو.

تحتاوت في: 13 أبريل 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم الحوز

امضاء: عبد السلام الزواني

و حرر بابادو في: 23 مارس 2023

رئيس المجلس الجماعي لآبادو

رئيس الجماعة
اتكارت طارق